

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
خلية معالجة الاستعلام المالي

يوليو 2017

المنظومة الوطنية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب والوقاية منها

تعد خلية معالجة الاستعلام المالي هيئة متخصصة لدى وزير المالية، أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 127-02 المؤرخ في 07 ابريل 2002، المعدل والمتمم، مكلفة بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

بعد أن تمت ترقية الخلية إلى هيئة إدارية مستقلة، كلفت بجمع ومعالجة الإخطارات بالشبهة التي ترسلها الكيانات المصرحة، وإرسال الملفات أن اقتضى الأمر إلى وكيل الجمهورية المختص إقليميا في حال ما كانت الواقع تستوجب المتابعة القضائية.

نشاطات خلية معالجة الاستعلام المالي على المستوى الوطني:
تشكل خلية معالجة الاستعلام المالي جزءا هاما من الشبكة العملياتية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب التي تلعب فيها دورا أساسيا كما تساعد السلطات المختصة في أداء مهامها.

تعمل الخلية بالتعاون الوثيق مع المؤسسات الوطنية المعنية، لاسيما بنك الجزائر، مصالح الجمارك، الضرائب، العدالة والشرطة القضائية....).

تعد خلية معالجة الاستعلام المالي الهيئة المركزية لاستقبال المراسلات الصادرة من الكيانات المصرحة.

طورت الخلية تطبيقا لتسيير ملفات الشبهة (كوليامات) لمعالجة المعلومات المالية يستجيب لاحتياجات محلاتها في البحث ومتابعة الملفات.

انشأت الخلية موقع الكتروني عرف إعادة صياغة من خلال هيكل مبسط ومنهجي في خدمة الكيانات المصرحة، الشركاء وعامة الناس على المستوى المحلي والدولي وذلك من أجل تبسيط نشاطات الخلية.

معطيات إحصائية (إلى غاية 31 ديسمبر 2016)

عرفت النشاطات العملية لخلية معالجة الاستعلام المالي منذ انطلاقها سنة 2005 ارتفاعا منتظما وذلك نتيجة للتطورات المتواترة للمنظومة القانونية لمكافحة تبييض الأموال وكذا عمليات التوعية لبلوغ أفضل فعالية في مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
خلية معالجة الاستعلام المالي

يوليو 2017

الإخطارات بالشبهة:

تلقى خلية معالجة الاستعلام المالي في سنة 2016، 1240 إخطاراً بالشبهة من البنوك.

عدد الإخطارات بالشبهة:

السنة	2016	2015
البنوك	1240	1290

التقارير السرية:

تلقى خلية معالجة الاستعلام المالي سنة 2016، 168 تقريراً سرياً من بعض الإدارات.

عدد التقارير السرية:

السنة	2016	2015
الإدارات (الجمارك، بنك الجزائر)	168	159

طلبات المساعدة على المستوى المحلي:

أبلغت خلية معالجة الاستعلام المالي عن بعض القضايا إلى المؤسسات الوطنية المعنية في إطار التنسيق الوطني وتبادل المعلومات.

الطلبات التي أصدرتها خلية معالجة الاستعلام المالي على المستوى المحلي:

بلغ عدد المراسلات التي أصدرتها الخلية إلى الشركاء المحليين 2746 مراسلة إلى غاية اليوم.
(الإرسال التلقائي للمعلومات وطلبات الاستعلام).

للذكرى، فإن الخلية ترسل المعلومات ونتائج تحلياتها تلقائياً أو بعد الطلب إلى السلطات المعنية:

- الإرسال الفوري: ترسل الخلية المعلومات ونتائج تحلياتها للسلطات المختصة عند ثبوت شبهة لتبييض الأموال أو لجرائم أصلية أو تمويل الإرهاب.
- الإرسال بعد الطلب: تستجيب الخلية لطلبات المعلومات الواردة من السلطات المختصة.

مراسلات الخلية إلى السلطات المختصة	2746

الطلبات التي تلقتها الخلية على المستوى المحلي:

استجابت الخلية مع كل طلبات المساعدة الصادرة عن السلطات الأمنية والقضائية المعنية (83 طلب إلى غاية اليوم).

مصالح التحقيق و المتابعة	عدد طلبات المساعدة التي تلقتها الخلية
	83

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
خلية معالجة الاستعلام المالي

يوليو 2017

طلبات المعلومات الإضافية:

بلغ عدد طلبات المعلومات الإضافية المرسلة إلى البنوك 781 طلبا إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

721

طلبات المعلومات الإضافية المرسلة إلى البنوك

تنظر خلية معالجة الاستعلام المالي خلال سنة 2017 في إبرام مذكرات تفاهم وتبادل المعلومات مع السلطات الوطنية المختصة في إطار التنسيق الوطني.

تهدف مذكرات التفاهم بالإضافة إلى تبادل المعلومات إلى تبادل الخبرات من خلال تنظيم ورشات عمل، مؤتمرات وملتقيات أخرى.

طلبات المساعدة الدولية:

تلقى خلية معالجة الاستعلام المالي على المستوى الدولي 79 طلبا للمساعدة وأصدرت 129 طلبا وذلك إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

الطلبات التي أصدرتها الخلية:

129

الطلبات التي أصدرتها الخلية

الطلبات التي تلقىتها الخلية:

79

الطلبات التي تلقىتها الخلية

وعلى المستوى القضائي ، أحالت الخلية كل الملفات التي أثبتت فيها الشبهة إلى السلطات القضائية المختصة (154 ملف إلى غاية 31 ديسمبر 2016).

154

القضايا التي تمت إحالتها إلى العدالة

ويتعلق الأمر بالقضايا التي عالجتها خلية معالجة الاستعلام المالي استنادا إلى الإحتجارات بالشبهة المرسلة من البنوك وبعض التقارير الصادرة عن المؤسسات الوطنية المعنية.

وفي حالة ما لم ترسل الملفات إلى السلطات القضائية إذا لم تقضي معالجة المعلومات إلى إثبات الشبهة، يتم وضعها على "الانتظار".

تزود المعلومات التي تتضمنها هذه الملفات قاعدة معطيات الخلية بغرض استغلالها المحتمل أو لطلب المساعدة (وطنية ودولية).

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
خلية معالجة الاستعلام المالي

يوليو 2017

عالجت كذلك مؤسسات وطنية أخرى مختصة في المجال قضايا متعلقة بتبييض الأموال وجرائم أصلية أخرى (غير محاسبة) لاسيما:

- المحاكم المتخصصة (الأقطاب القضائية المختصة).
- مصالح التحريات (الشرطة القضائية) بناءا على طلب من النيابة العامة.
- إدارة الضرائب (المخالفات الضريبية)،
- إدارة الجمارك (المخالفات الجمركية)،
- بنك الجزائر (مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف)،
- مصالح التجارة (المخالفات التجارية)،

يبين عدد القضايا التي أحالتها الخلية إلى العدالة وكذا القضايا التي عالجتها المحاكم الجزائرية، مصالح الأمن، مصالح الجمارك، الضرائب، بنك الجزائر وكذا مصالح التجارة على المستوى الإحصائي فعالية المنظومة الوطنية لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

نشاطات الخلية على المستوى الدولي:

تعد الجزائر عضوا مؤسسا لمجموعة العمل المالي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا المنشأة سنة 2004. وت تكون المجموعة الإقليمية من 19 دولة.

انضمت كذلك الخلية إلى مجموعة اغمونت في يوليо 2013 كما أوصت به مجموعة العمل المالي. وتضم مجموعة اغمونت حاليا خلية الاستعلام المالي لـ 151 دولة.

كما أعدت الخلية سياسة لمناقشة الاتفاقيات الإدارية للتعاون الثنائي لتسهيل تبادل المعلومات المالية بين خلية الاستعلام المالي. وفي هذا الإطار أبرمت الخلية 21 مذكرة تفاهم وتبادل المعلومات مع نظيراتها من إفريقيا، الشرق الأوسط، أروبا وآسيا.

كما يتم كذلك تبادل معلومات مع خلية الاستعلام المالي النظيرة في إطار طلبات المساعدة الدولية.

يتم تبادل المعلومات عبر شبكة الكترونية مؤمنة "Egmont Secure Web" وتضم مجموعة اغمونت حاليا 151 خلية عضو للاستعلام المالي.

الإجراءات المتخذة على المستوى التشريعي والتنظيمي:

بذلت الجزائر كل الجهود من أجل تحسين منظومتها لجعلها أكثر فعالية والتزامها بالمعايير الدولية من خلال تبني العديد من النصوص:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
خلية معالجة الاستعلام المالي

يوليو 2017

على المستوى التشريعي، لاسيما بنشر القوانين التالية:

- القانون المتعلقة بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما (القانون رقم 01-05 المؤرخ في 06 فبراير 2005 المعديل والمتمم بالأمر رقم 02-12 المؤرخ في 13 فبراير 2012 والقانون رقم 15-06 المؤرخ في 15 فبراير 2015)،
- القانون المعديل والمتمم للأمر رقم 156-66 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن لقانون العقوبات:
 - الأعمال الإرهابية (المادة 87 مكرر من القانون رقم 01-14 المؤرخ في 04 فبراير 2014)،
 - المقاتلين الإرهابيين الأجانب (المادة 87 مكرر 11 من القانون رقم 16-02 المؤرخ في 19 جوان 2016)،
 - استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال (المادة 87 مكرر 12 من القانون رقم 16-02 المؤرخ في 19 جوان 2016)،
 - المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات (المادة 394 وما يليها).

تمت كذلك تقوية المنظومة الوطنية بنشر قوانين أخرى لاسيما:

- القانون المتعلقة بمكافحة المخالفات المرتكبة ضد التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج (الأمر رقم 22-96 المعديل والمتمم بالأمر رقم 01-03 المؤرخ في 19 فبراير 2003 والأمر رقم 10-03 المؤرخ في 26 أوت 2010)
- القانون المتعلقة بالقرض والصرف (الأمر رقم 11-03 المعديل والمتمم بالأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010)،

مكافحة الجرائم الإلكترونية:

تبنت الجزائر من أجل مكافحة هذا الخطر الجديد منظومة تكيف التشريع والتنظيم الوطنيين على التقنيات الجديدة التي يخترق بها المجرمون الأنظمة المالية وكذلك على تكنولوجيات الإعلام والاتصال لاسيما:

- المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات (394 مكرر وما يليه من قانون العقوبات)
- استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال بهدف تجنيد الأشخاص لصالح إرهابي أو جمعية أو تنظيم أو جماعة أو منظمة يكون غرضها تنظيم أو تمويل أو تدعيم نشاطاتها أو تنشر أفكارها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة (المادة 87 مكرر 12 من قانون العقوبات)
- النظم القانونية الخاصة المتعلقة بمكافحة الجرائم المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال والوقاية منها (القانون رقم 09-04 المؤرخ في 05 أوت 2009)،

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
خلية معالجة الاستعلام المالي

يوليو 2017

- تمديد اختصاص بعض المحاكم (أقطاب قانونية مختصة) إلى الجرائم المرتكبة ضد أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات (المرسوم التنفيذي رقم 348-06 و 16-267)..

على المستوى التنظيمي لاسيما بنشر المراسيم التنفيذية التالية:

- المرسوم التنفيذي المتعلق بخلية معالجة الاستعلام المالي (رقم 127-02 المؤرخ في 07 ابريل 2002، رقم 275-08 المؤرخ في 06 سبتمبر 2008، رقم 237-10 المؤرخ في 10 أكتوبر 2010 ورقم 13-157 المؤرخ في 15 ابريل 2013)،
- المرسوم التنفيذي المتعلق بالإخطار بالشبهة (رقم 05-06 المؤرخ في 09 جانفي 2006)،
- المرسوم التنفيذي المتعلق بتجميد الأموال (رقم 15-112 المؤرخ في 12 ماي 2015)،
- المرسوم التنفيذي المحدد للحد المطبق على عمليات الدفع التي يجب أن تتم بوسائل الدفع الكتابية عن طريق القوات البنكية والمالية. (رقم 16-153 المؤرخ في 16 جوان 2016)
- المتضمن تمديد الاختصاص المحلي لبعض المحاكم، وكلاء الجمهورية وقضاء التحقيق (أقطاب قضائية متخصصة) إلى المخالفات المتعلقة بالمتاجرة بالمخدرات الجريمة المنظمة والغاء لاؤطان، تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، مخالفة التشريع الخاص بالصرف وقضايا المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات. (رقم 348-06 و 16-267).

- قرارات وزير المالية المتضمنة تجميد أصول الأشخاص والكيانات المذكورة في قائمة العقوبات لمجلس الأمن لهيئة الأمم المتحدة (31 مايو 2015)،

-أنظمة بنك الجزائر:

- المتعلق بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب (رقم 12-03 المؤرخ في 28 نوفمبر 2012)،
- النظام المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة (النظام رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016)،
- النظام المحدد لسفف التصريح باستيراد وتصدير الأوراق النقدية و/او الأدوات القابلة للتداول المحررة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة من طرف المقيمين وغير المقيمين (النظام رقم 16-02 المؤرخ في 21 ابريل 2016).

• الخطوط التوجيهية:

- الخطوط التوجيهية لبنك الجزائر حول تدابير العناية الواجبة (08 فبراير 2015)،
- الخطوط التوجيهية لخلية معالجة الاستعلام المالي حول تدابير العناية الواجبة (افريل 2015)،

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
خلية معالجة الاستعلام المالي

يوليو 2017

- الخطوط التوجيهية لبنك الجزائر المتعلقة بالتحويلات الالكترونية (23 ديسمبر 2015)
- الخطوط التوجيهية لخلية معالجة الاستعلام المالي وبنك الجزائر حول العقوبات المالية الدولية (02 سبتمبر 2015).

وبهدف الامتثال للمعايير الدولية لاسيما في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، كيفت الجزائر منظومتها الوطنية لاسيما بنشر القانون رقم 15-06 المؤرخ في 15 فبراير 2015 المعدل والمتمم للقانون رقم 01-05 المؤرخ في 06 فبراير 2005 المتعلق بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

اقر التشريع الجزائري إجراءات لتجميد أصول الإرهابيين وفقا لقرارات مجلس الامن لهيئة الأمم المتحدة (القرار 1267 و 1373) وكذا لتوصيات مجموعة العمل المالي:

- التجميد الإداري من قبل وزير المالية
- التجميد القضائي من قبل رئيس المحكمة.

تقضي المنظومة المالية شراكة العديد من الجهات الفاعلة لاسيما: وزارة العدل، وزارة الشؤون الخارجية، وزارة المالية، القضاء، البنك المركزي، خلية معالجة الاستعلام المالي والمؤسسات المالية وكذا المهن غير المالية.

وتم كذلك إعداد دليل بين المصالح لتنفيذ العقوبات المالية المستهدفة يعمل وفق أفضل الممارسات الدولية وتم إرساله إلى كل المؤسسات الوطنية المعنية ونشره على الموقع الإلكتروني لخلية معالجة الاستعلام المالي.

يهدف الدليل خصوصا إلى:

- وصف إجراء التجميد المتعلق بالعقوبات المالية المستهدفة (ع م م).،
- تحديد الإطار المشاركة على المستوى الوطني في هذه الإجراءات وكذا كل السلطات المعنية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية
خلية معالجة الاستعلام المالي

يوليو 2017

تذكير

سحبت مجموعة العمل المالي الجزائري في فبراير 2016 من قائمة "الدول والأقاليم الغير متعاونة" بعد الإجراءات المختلفة المتخذة على المستوى التشريعي والتنظيمي والعملياتي لتكيف منظومتها وفق المعايير الدولية.

رحبت مجموعة العمل المالي بالتقدم المعتبر الذي أحرزته الجزائر في تحسين منظومتها لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ولاحظت ان الجزائر قد وضعت إطارا قانونيا وتنظيميا من اجل الوفاء بالتزاماتها بمخطط عملها فيما يخص النقصان التي حدتها مجموعة العمل المالي في أكتوبر 2011. وعليه لم تعد الجزائر خاضعة لعملية المتابعة فيما يخص امثالها لمعايير مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب لمجموعة العمل المالي.

وفي نفس السياق، صادقت مجموعة العمل المالي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا التي تعتبر فيها الجزائر عضوا مؤسسا منذ سنة 2004، خلال اجتماعها العام الأخير الذي انعقد من 23 إلى 28 ابريل 2016 في الدوحة (قطر) على تقرير المتابعة للجزائر وعليه لم تعد الجزائر خاضعة لعملية المتابعة العادية لمجموعة العمل المالي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

أحرز هذا التقدم في إطار التنسيق الوطني بفضل المشاركة والمساهمة الفعالة لكل المؤسسات الوطنية المعنية.